

## قنوت النوازل أحكام وسائل | للشيخ عبدالسلام الشويعر

عبدالسلام الشويعر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واهشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واهشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى الله واصحابه وسلم - 00:00:00

تسلينا كثيرا الى يوم الدين ثم اما بعد ايها الاخوة الاكارم ان حديثنا في هذه الليلة حديث عن سنة من السنن. وهذه السنة من التأكيد ما جاء فيها عن اسحاق بن راهوية كما نقل ذلك عنه اسحاق بن منصور - 00:00:12

كوسج ان اسحاق بن راهوية رحمه الله تعالى قال ان القنوت سنة لائمة المسلمين يفعلونه ويتأكد عليهم فعله. فدل ذلك على ان هذا الامر الذي سنتحدث عنه في هذه الليلة هو سنة من سنن الصلاة المؤكدة التي تفعل فيه - 00:00:41

وفي المقابل فان بعض الناس لما غلا فيه وتجاوز الحد المشروع في الزيادة فيه والنقص شدد اهل العلم رحمهم الله تعالى في النهي عن ذلك. فقد جاء عن عبد الله ابن - 00:01:12

عمر رضي الله عنهما انه قال اما قنوتكم هذا فانه كلام. اي انه من كلام البشر ليكونوا مبطلا للصلوة وثبت ان الامام احمد لما سئل عن القنوت في الصلاة قال ان زاد حرقا عن كذا وكذا - 00:01:32

فانفتح من صلاتك. اخرج من الصلاة خلف هذا الرجل وسيمر معنا كيف ان اهل العلم شددوا في الالفاظ التي تقال في قنوت النوازل وحدوا له حدودا لا تجوز مجاوزتها. كل ذلك الاحتياط في هذا الباب. بل - 00:01:55

بالغ بعض اهل العلم كما قال ابن تميم الحراني صاحب المختصر قال ان القنوت من غير حاجة بدعة. فانظر هذا الفعل وهو القنوت للنوازل هو سنة مؤكدة اذا وجد موجبه - 00:02:17

وشرطه فإذا انتفى موجبه وشرطه الشرع الذي بينه اهل العلم فانه يكون بدعة في المقابل. وهذا يدلنا على خطورة هذا امر اذ القنوت في الصلاة جزء منها. ونعلم ان الصلاة لا يجوز فيها الزيادة. ولا القول بغير ما - 00:02:35

اورد وما شرع؟ وقد ثبت من حديث معاوية بن الحكم رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الادميين - 00:02:56

واهل العلم رحمهم الله تعالى اخذوا من هذا الحديث وغيرها ان الواجب في الصلاة الاقتصار على ما ورد دون ما زاد حتى لقد نقل علاء الدين المرداوي ان الصحيح والمشهور من المذهب انه لا يجوز - 00:03:11

الدعاء بغير ما ورد وما فيه خير الاخرة. اذا المقصود من هذه الامور او هذه المقدمة ان نعلم ان القنوت النوازل هو ومتتأكد في ذاته لكن له موجبا وشرط لا بد من الاتيان به. فان تخلف ذلك الموجب ولم يتحقق ذلك الشرط - 00:03:27

والسبب فان القنوت هنا يكون ممنوعا من بل لربما كان سببا بطلان الصلاة. ولربما كان صاحبه مذموم كما نقلت لكم عن ابن تميم الحراني عليه رحمة الله. قبل ان نتكلم عن قنوت النوازل - 00:03:47

ساذكر مدخلا في مسألة مهمة وهو قضية اختلاف اهل العلم رحمهم الله تعالى في قضية قنوت النوازل. هل قنوت نوازل مشروع ام ليس بمشروع السبب في ذلك انه قد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثان وهذان الحديثان ورد من طريق راو واحد وهو انس - 00:04:05

فانه قد ثبت في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قنادة شهرا ثم تركه وجاء في رواية عند الامام احمد من حديث انس ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم ما زال يقتت حتى مات. اذا فهنا تعارض في نظر بعض اهل العلم - 00:04:29

ال الحديث ان وسبب هذا التعارف او نتيجة هذا التعارض ادى للاختلاف في حكم قنوت النوازل على اربعة اقوال القول الاول ذهب فقهاء الشافعية الى اعمال الحديث الثاني وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم ما زال يقنت حتى يموت فقالوا - 00:04:57  
ان القنوت مشروع في السنة كلها في صلاة الفجر. واما الحديث الثابت في الصحيحين انه قنوت شهرا ثم تركه قالوا اي تركه في غير صلاة الفجر. في غير صلاة الفجر - 00:05:21

وهذا القول وان قال به ائمة الشافعية رحمة الله تعالى واصحابه الا انه معارض ما جاء عن الصحابة رضوان الله عليهم من نفي قنوت النبي صلى الله عليه وسلم على سبيل الديمومة - 00:05:37

وقال فقهاء المالكية ان المراد بقول حديث انس قنادة شهرا ثم ترك الجهر بالقنوت. فكان فقهاء المالكية ماذا يفعلون يعلمون القنوت ولكن لا يجهرون به فتراتهم اذا قاموا من الركوع لصلاة الفجر او غيرها تجده يقف ويقنت بصوت فيه اصرار من غير جهر - 00:05:53

له فقالوا تركه اي ترك الجهر بالقنوت وقال فقهاء الحنفية وهو القول الثالث انه لا يشرع القنوت مطلقا. في السنة كلها. فاعمل الحديث الاول وقالوا ان الحديث الثاني لا يعمل به لضعفه لان فيه رجلا - 00:06:23

اسمه ابو ابو جعفر الرازى وهو ضعيف وان صح فانه يكون محمولا عندهم وان صح الحديث فانه يكون محمولا على القنوت ما زال يقنت حتى مات على طول القيام. اذ القنوت - 00:06:49

كتاب الله عز وجل معناه القيام والقول الرابع وهو طريقة فقهاء سلف رضوان الله عليهم وفقهاء الحديث وهو قول احمد واصحابه وكثير من فقهاء الحديث كابي ثور وسفيان الثوري وسفيان ابن عيينة بل هو - 00:07:04  
ما قضى به او فعله الخلفاء الراشدون عليهم رحمة الله ورضوانه وهو ان القنوت لا يشرع في السنة كلها الا عند نزول النازلة فاذا وجدت نازلة فانه يشرع لها القنوت - 00:07:29

وان لم تنزل النازلة فلا يشرع القنوت البتة وهذا الذي عليه عمل الصحابة فلم يثبت قط ان احدا من الصحابة رضوان الله عليهم قنادة لغير الناس له واشهر ما روي عن ابي هريرة انه قنط. وحديثه صحيح. وهذا محمول على انه على ان قنوت ابي هريرة كان في - 00:07:46

نازلة لانه لما نقل نص ما قنت به كان فيه دعاء على الكافرين. ولم يأتني فيه ادعية القنوت المعروفة وهي الدعاء بالله اهداها فيمن هديث وغير ذلك مما جاء من حديث حسن ابن علي ومن حديث ابيه رضي الله عن الجميع. ولذلك - 00:08:11  
يقول ابن عبد الهادي في التنقية وقبله الشيخ تقى الدين وغيرهم يقولون انما نقل من عن الصحابة رضوان الله عليهم من القنوت في الصلاة انما هو محمول على النازلة ولذلك ادلة ذكرت لكم بعضها قبل قليل - 00:08:31

وبناء على هذه المقدمة وان كان تعلقها بقنوت النازلة ليس قويا من حيث اردت ان اتي بها لنعرف ان التفريع في هذه المسألة جله على من قال بمشروعية قنوت النوازل - 00:08:48

اذ من اهل العلم كابي حنيفة رحمة الله تعالى واصحابه من يرون ان لا قنوت مطلقا لا نازلة ولا لغيرها والشافعى ومالك واصحابهما رحمة الله الجميع يرون القنوت في السنة كلها وكل ما سيأتي من التخريج انما هو على - 00:09:08

الرابع وعلى طريقة فقهاء الحديث كابي عوانة وابن هبان وغيره من الفقهاء سئنون ان شاء الله بعد قليل بمشيئة الله عز وجل هذه هي المسألة الاولى المسألة الثالثة معنا وهي مسألة مهمة جدا يبني علىها الكثير من المسائل والدائل - 00:09:27

ما هو سبب مشروعية قنوت النوازل لم شرع قنوت النوازل نقول ان قنوت النوازل انما شرع بالاستنصراف اذ الصلوات بعضها شرعت للالسترزاق مثل صلاتك سوء مثل صلاة الاستسقاء وهناك صلوات شرعت للاستغفار للاستغفار - 00:09:46

وال挽回ة والانابة الى الله عز وجل مثل صلاة الكسوف وهناك صلاة شرعت للاستنصراف والدليل على انها شرعت بالاستنصراف ما جاء عن علي ابن ابي طالب عند ابن ابي شيبة رضي الله عنه رضي الله عن علي وعن ابي شيبة معا ورحمهم الله جميعا ان علي رضي الله - 00:10:17

انه قال انما الدعاء للاستئصاف لما قالت قيل للناس ماذا تفتقن؟ قال انما نستنصر ربنا وثبت ان عروة ابن الزبير رحمه الله تعالى يقول  
ما قننا النبي صلى الله عليه وسلم الا ان يستنصر - 00:10:40

يُسْتَنْصَرُ رَبَّهُ اللَّهُمَّ كَنْ لِي مَعِينٌ فِي هَذَا الْأَمْرِ إِذَا هُوَ مِنْ بَابِ الْأَسْتَنْصَارِ وَلَذِكْ يَقُولُ الْأَمَامُ أَحْمَدُ الْقَنْوَتُ إِنَّمَا يُشْرِعُ  
إِذَا قَنَتِ الْأَمَامُ مُسْتَنْصَرًا إِمَّا لِوَقْنَةٍ غَيْرَ مُسْتَنْصَرَةٍ - 00:11:01

كأن يدعوا اللهم اهدا فيمن هديت او غير ذلك من الداعية فانه لا يشرع ولذلك يقول احمد واما غير ذلك فلا له ما يقنت بغير  
الاستئصاف لا يقنت بغير الاستئصاف. اذا هو المقصود منه الاستئصاف - 00:11:20

ما الذي يفيينا معرفة هذه الحكمة من قنوت النوازل وما معرفة سبب مشروعه اذا عرفنا انه كذلك ان القنوت انما شرع للاستئصاف.  
نعلم ان ما يفعله بعض الناس من جعل قنوت - 00:11:38

سببا للوعظ والتذكير والتخييف بعذاب الله عز وجل انه لا يجوز. حرام. لا يجوز لا شك انه غير جائز لان هذا ليس موضعه بل ان من  
الناس من يجعل قنوت النوازل وعظا. فيقول فيه من السجد ومن الكلام الامر ما لا يقال على المنابر - 00:11:57

وهذا لا يجوز لا شك في ذلك. بلا ريب ايضا من الناس من يجعل قنوت النوازل سببا باثارة عواطف الناس او اخبارهم بخبر معين  
بعض الناس يقول انا اقنيت وقيل لي هذا الشيء من بعض الائمة يقول انا اقنيت لاذكر الناس بالموضع الفلاني - 00:12:22

نقول ليس نقص تذكير الناس المقصود من قنوت النوازل انما هو الاستئصاف ولذلك يقول الحافظ ابن حجر عليه رحمة الله يقول  
تفكرت في قنوت النوازل او بحثت عن حكمة قنوت النوازل ولم جعلت في القيام وهو - 00:12:45

موت حال القيام ولم يجعل في السجود مع ان السجود احرى اجابة الدعاء فيه من القيام. قال وظهر لي ان السبب في ان يشتراك  
الناس في الدعاء لله عز وجل والابتهاج اليه واستئصافه جل وعلا. اذا ان نعلم ان المقصود انما هو الاستئصاف وعرفنا - 00:13:02

فائدة ذلك المسألة الثالثة معنا وهي مسألة موجب قنوت النوازل يعني متى يشرع قنوت النوازل فان قنوت النوازل لا يشرع في السنة  
كلها بلا اشكال. وانما اذا وجد موجبه يقول الشيخ تقي الدين ان - 00:13:23

سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين من بعده تدل على ان قنوت النوازل مشروع عند السبب. الذي يقتضيه وليس  
دائما اذا لابد من وجود السبب الذي يقتضيه السبب الذي يقتضيه وهذا يدل على انه لا يقنيت دائما - 00:13:47

وقد جاء في بعض الآثار عن الصحابة رضوان الله عليهم ما يدل على انهم رضي الله عنهم لم يكونوا يكترون من قنوت النوازل فقد  
جاء عند ابن ابي شيبة ان علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قنوت - 00:14:10

فانكر الناس علي. يقول ابن همام لما ذكر هذا الامر قال ولم يكن ناس الذين كانوا مع علي رضي الله عنه الا صاحب او تابعي الذين  
انكروه من اعلام الناس مما يدل على انهم لم يعهدوه دائما. فلما انكر الناس عليه هذا الشيء القنوت قال انما دعونا - 00:14:29

تنصر ربنا جل وعلا اذا المقصود ليست اكثار من هذا الدعاء. وانما يؤقت بوقته. ولا يفعل الا عند موجبه الذي يشرع عنده دون ما عدا  
ذلك طيب هذه المسألة ما هو موجب بنوت النوازل؟ نقول ان موجب قنوت النوازل - 00:14:52

ثلاثة اشياء سأذكرها في جملة واحدة ثم افصل هذه الاشياء بتفصيل نقول ان موجب كنوز النوازل ان توجد نازلة الاول عامة شديدة  
لابد ان تكون نازلة عامة وان تكون شديدة - 00:15:17

فاما الامر الاول فهو ان تكون نازلة بمعنى انها الان حالة ولذلك جاء عنا عمر ابن الخطاب رضي الله عنه كان اذا حارب قنت واما لم  
يحارب لم يكن بهذا - 00:15:44

النص مما يدل على ان عند وجودها عند وجودها وفهم من هذا القيد امران او نفهم من هذا القيد امرین الامر الاول ان القنوت لا  
يكون للشيء المتوقع بل لابد ان يكون نازلا - 00:16:02

لو ظن الناس بامر سينزل فلا يقنت له وانما لابد ان يكون نازل اذ عمر انت اذا حارب ولم يقنيت اذا لم يحارب او لم او عفوا وكان  
لا يقنيت اذا لم يحارب. لم يقنت اذا لم يحارب - 00:16:25

ولم يكن يستعد للحرب بالقنوت وانما عند وقوعها. اذا هذا الامر الاول الذي عرفناه الامر الثاني ان نعلم انه عند زوال هذه النازلة

وارتفاع هذا الموجب انه لا يشرع القنوت بالبترة - [00:16:44](#)

بعض الناس تنزل النازلة وترتفع وهو ما زال يقنت ولا شك ان هذا غير صحيح وهو ممنوع منه من تحريم ليس منع يعني اباحة وجواز وتفظيل وانما منع تحريم. فادا - [00:17:02](#)

الموجب فانه لا يشرع بالكلية اذا عرفنا القيد الاول من قيود موجب القنوت وهو ان تكون نازلة القيد الثاني انه لابد ان تكون هذه النازلة عامة ليست خاصة بآحاد الناس - [00:17:21](#)

يقول الامام احمد لما سئل عن القنوت قال اذا نزل بالمسلمين امر عام يعمه لا يكون خاصا ببعضهم دون بعض. وهذا الخصوص طبعا العموم قد يكون عامة بكل المسلمين. او بيقعة معينة العام كله - [00:17:42](#)

وبناء على ذلك فان الامر اذا كان نازلا بشخص او بفئة قليلة فانه لا يقنت له ومثل لذلك الفقهاء بامثلة فقالوا لو ان عالما مرض والعالم من اهل العلم وينتشر علمه - [00:18:01](#)

فهل يشرع ان يقنت له لعل الله عز وجل ان يرفع سؤالا لله عز وجل ان يرفع عنه هذا البلاء الذي يقول لا لا يشرب لانها خاصة به لو ان - [00:18:21](#)

ايضا قالوا لو كان واليا مرض فلا يقنت له لانها امر خاص كل هذه الامور امور خاصة وان كان في النظر بعيد ربما كان نفعه متعدد. لكن لابد ان تكون النازلة بالجميع. نازلة بالجميع فلا يقنت لامر الخاص - [00:18:36](#)

القيد الثالث نحن قلنا ان تكون نازلة عامة شديدة لابد ان تكون النازلة شديدة ولماذا قلنا هذا الكلام لأن النوازل التي تنزل بالناس كثيرة جدا والنبي صلى الله عليه واله وسلم غزى وحارب وحور - [00:18:55](#)

واتى اليه الاعداء عنده وذهب اليه وقتل من اصحابه واصيب في نفسه وبدنه صلوات الله وسلامه عليه وما عليه ذلك لم يثبت عنه صلى الله عليه واله وسلم انه قنت الا في موضعين - [00:19:23](#)

في السنة الرابعة وفي السنة السابعة فقط مما يدل على انه ليس كل نازلة يقنت لها. بل لا بد ان تكون النازلة شديدة وان تكون عامة كما سبق وهذه النازلة الشديدة - [00:19:40](#)

ما ضابطها لكي نستطيع ان ندخل فيها غيرها قبل ان اذكر الظابط الذي ذكر اهل العلم نقول ان معرفة هذا الضابط مهم لا شك. ولكن يأتي بعد ذلك تنزيل الصور على هذا الظابط - [00:20:00](#)

تنزيل الصور عليه مهم كذلك اذ بعذ الصور قد يختلف الناس في تنزيلها اهي دخلة ام ليست بداخلة واضرب بذلك مثلا في امر قد نزل بين امامين من ائمة المسلمين. وفقيهين من كبار فقهاء - [00:20:20](#)

فقد جاء ان الامام احمد وابا ثور رحمهما الله تعالى تناظر في مسألة في قنوت النوازل فقال ابو ثور على نأن؟ فقال احمد انما يقنت في النازلة الشديدة. فقال ابو ثور وهل نازلة اشد - [00:20:40](#)

من هذه النازلة يقصد نازلة الخارج بابك فقال احمد اذا هو كذا انظر انا قصدي من هذه القصة ايرادها ستمر معنا بعد قليل ان بعض صور النوازل يختلف لا اقول يعني عامة اهل العلم وانما خواص اهل العلم في تنزيلها اهي دخلة في هذا الظابط ام - [00:21:02](#)

بداخله ولهاذا الاثر فائدته الذي سنتكلم عنه بعد قليل اذا النازلة الشديدة ما معنى الشديدة؟ لاهل العلم في ذلك قوله الاول قالوا ان الشديد هي ما كانت من قبل الخلق - [00:21:24](#)

واما ما كان من قبل الخالق فانه لا يقنت له وبناء على ذلك فانه لا يقنت للطاعون ولا يقنت لغير ذلك من الامور الاخرى كلها. لأن لا بد ان تكون من قبل الخلق - [00:21:49](#)

يأتي رجل ظالم فيعتدي يأتي رجل محارب فيحارب يأتي رجل يفعل من الاعتداء والعدوان فيكون كذلك والدليل لذلك طبعا ما جاء ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان اذا حارب قنت واذا لم يحارب لم يكن مما يتبعنا ان العبرة بالج - [00:22:07](#)

و فعل الناس ولذلك يقول يعني ابو عوانة او او يقول ابن حبان انه اذا كان لحرب او قتال او ظلم مجرد الظلم فانه يقناة لانه كله من

القول الثاني او الضابط الثاني من قال ان النازلة الشديدة هي كل شديدة من شدائد الدهر كل امرى شديد من شدائد الدهر فانه يقنت له. وهذا الذي مشى عليه متأخر الحنابلة كما نص عليه الشيخ تقي الدين ابن النجار - 00:22:49

والبرهان بن مفلح الند المبدع وغيره من اهل العلم وينبني على ذلك مسائل المسألة الاولى انه اذا نزل بالناس شديدة تتعلق الغلاء او بقلة المطر فهل يشرع له قنوت نوازل ام لا - 00:23:11

اولا يقول الشيخ تقييم يقول لا اعلم لا اعلم ان احدا من فقهاء السلف قنوة الاسترزاق ومن قنوت استرزاق الاستسقاء لان الاستسقاء له صلاته مشروعة له الا يقنت للفلاء ولا يقنت لقلة المطر - 00:23:42

ونعصي الشمر لا يقنت له. فما كان من باب الاسترزاق لا يقنت له هذا وحي نعم من اهل العلم المتأخرین في القرن العاشر من من اهل مكة كما نقل ذلك - 00:24:04

ابن فهد بتاريخ لمكة نقل ان من اهل العلم من هانت عند شدة الغلاء بناء على انه يرى انها الشديدة من شدائد الدهر فهذه شديدة ولكن الصحيح انه لا يقنت لقضايا الاسترزاق كالغلاء والمطر ونحو ذلك - 00:24:19

هذه مثال. المسألة الثانية ما يتعلق بهذا الضابط وهي قضية القنوت للطاعون هل هو نزل بالناس طاعون او مرض شديد فهل يقنت له ام لا؟ فيه روایتان في المذهب. وقولا ايضا عند الشافعی - 00:24:37

والصحيح من المذهب وقول جماهير اهل العلم ان الطاعون لا يقنت له لسببين السبب الاول انه وجد موجبه في عهد الصحابة فلم يقنت هو له. فانه كان في عهد الصحابة طعم عمی وواس لم يقنت عمر ولا - 00:24:58

احد من الصحابة له لاجل رفعه قالوا والامر الثاني بان الطاعون ثبت في البخاري انه رحمة يرسله الله عز وجل رحمة فلا يكون الدعاء لرفع الرحمة من تطبيقات هذه المسألة ايضا لو نزل بالناس زلزال شديد او فيضان - 00:25:17

فهل يقنت له؟ نقول ايضا جماهير اهل العلم يرون انه لا يقنت له الا ببعض من الشافعية فانهم يقولون يقنت والسبب في ذلك ان هذه الزلازل ليست من قبل الخالق ليست من قبل الخلق وانما هي من قبل الخالق جل وعلا - 00:25:38

فلا يقنت لها الا يقنت لها ولانه يشرع عند جمع من اهل العلم صلاة بالزلازل كهيئة صلاة الكسوف فما دام لها مشروعة فلا يكون آلا لها صلاة استنصرار وانما يكون لها بصلة استغفار - 00:25:57

كذلك يقال في الحريق نفس الكلام وان كان من اهل العلم من يرى ان الحريق العام كالذى يكون في مكة وغيره يقنت له لعموم الناس فيه ولكن القاعدة العامة المرجحة وهي التي اختارها الشيخ تقييم الدين وكثير من اهل العلم ان - 00:26:16

هي ما كانت من قبل الخلق وليس التي تكون من قبل الخالق جل وعلا طيب المسألة التي بعدها اذا تكلمنا الان عن موجبه وهي ثلاثة امور ان تكون نازلة عامة شديدة وتتكلمنا عن هذه الامور كلها - 00:26:35

المسألة التي بعدها من الذي يقوم بالقنوط من الذي يحق له القنوط؟ نقول هذه المسألة ننظر لها من جهتين الجهة الاولى من الذي يأذن الابن العام بالقنوت فان من مفاريد المذهب وهنا نقول لما قلنا في البداية - 00:26:55

ان التخريج في هذه المسألة انما هو على مفرد مذهب احمد من هو الذي يقود مشروعيه قنوت النوازل. واما غيره فلهم رأي مختلف فلذلك لا رأي لهم في قضية اشتراط الاذن في هذه المسألة - 00:27:18

المذهب ونقله بعض علماء مذهب روایة واحدة في هذه السورة انه يشترط اذن الامام ونص على ذلك الامام احمد في روایة المرودي وروایة عبد الله ابنه فيقول اذا قنت امام المسلمين - 00:27:32

والدليل على انه يشترط اذن امام المسلمين امور الامر الاول انه قد جاء عند الدارقطني في كتاب غرائب الامام مالك ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال انما القنوت الى الائمة. انما القنوت الى الائمة. اذا اتفق - 00:27:53

عليهم فتى من ناحية العدو قنة واما قنوتكم انتم فانه كلام وهذا نص من ابن عمر رضي الله عنهما على ان القنوت مربوط اذنه باذن ولي الامر الامر الثاني - 00:28:16

ان ان تحقيق المناطق في والتخرير عليه في مسألة القواعد التي سبقت في قضية المنازل الشديدة من غيرها فيختلف انتظار الناس فيها فلربما قفت امام والمأمورون خلفه لا يرون ان هذه النازلة شديدة - [00:28:37](#)

ومن لا يرى هذا القنوت يرى ان الصلاة غير صحيحة. فلذلك الامر خطير جدا ولما كان الامر عاما متعلقا بصلة الغرائب دون ما عدتها جعل الامر مناطا باذن امام لترك الخلاف والنساء - [00:28:58](#)

ولانه وجد امر ثالث وجد في بعض الازمنة لما توسع الناس في القنوت ان بعض الناس يقتت على بعض في البلدان المتقاربة هؤلاء يقتتون على هؤلاء وهم على هؤلاء فرفعوا لهذا الاشكال والوقوع في هذا الخطر قال الفقهاء رحمهم الله تعالى باشتراط اذوي الامام في هذه المسألة. وله اصل - [00:29:14](#)

من الاثر من قول ابن عمر رضي الله عنه اذا هذى المسألة الاولى في من يفعله اذا لا بد من الالام. المسألة الثانية من الذي يقتت من من المصليين من الذي يقتت من المصليين؟ هذه مسألة فيها خلاف بين اهل العلم فمن اهل العلم من يرى ان القنوت ائمما هو للامام وحده - [00:29:43](#)

دون من عداه يقتت واحد وهذا نص عليها القاضي عز الدين البغدادي من الحنابلة كما نقل عنه ابن حجر في بعض كتبه ونص عليها بعضهم وبعض المتأخرین يرى انها هي المذهب - [00:30:07](#)

والرواية الثانية انه يقتت الامام او نائبه وهذى اختارها شمس الدين الزركشي عليها رحمة الله تعالى والقول الثالث انه يطرد الامام او نائبه او كل امام جماعة ننتبه لهذه العبارة او كل امام جماعة - [00:30:20](#)

ولعل هذا القول اقرب ولعل هذا القول اقرب وما لا له بعض الفقهاء المتأخرین انه يقتط كل امام جماعة واما غير امام الجماعة كالذى يصلى منفردا او يصلى في جماعة ليست هي الرسمية مثلا - [00:30:38](#)

ان يكون مسبوقا او المرأة في بيتها فان الفقهاء يقولون كما نص على ذلك الشيخ منصور بن كشاف انه لا يستحب لهم القنوت وانما هو جائز منه فقط جوازه هو يجوز منهم - [00:31:03](#)

لكنه لا يستحب الذي يستحب انما هو للايمان دون من عدا اذا هنا عرفنا المسألة الثانية وهي مسألة من الذي يقوم بالقنوط؟ لابد لقنوت النوازل من امام وهو نص المذهب نص الامام احمد - [00:31:20](#)

وورد فيه النص صريحا من قول ابن عمر رضي الله عنه ويقتت كل امام امام جماعة ويجوز من باب الجواز اسباب الاستحباب يجوز للمنفرد ان يقتت ونسب ذلك اختيار تقي الدين عليه رحمة - [00:31:39](#)

المسألة التي بعدها قد تكون قبل الاخرية وهي مسألة وقت القنوت ما هو وقت النظر لوقت القنوت ينظر له من اربع جهات ينظر لوقت القنوت من اربع جهات الامر الاول ننظر لوقت القنوت باعتبار الصلاة نفسها - [00:31:58](#)

فمتي يقتت في الصلاة؟ نقول ان الافضل في القنوت الذي استوفى الشروط والموجب الذي سبق الحديث عنه قنوت النوازل ان يكون القنوت بعد الركوع لا قبل الاحاديث الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم الصحيحه - [00:32:22](#)

كلاها انه قنت بعد الركوع يقول انس رضي الله عنه ففقت بعدما رفع اي من الركوع ولم يثبت حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم صحيح انه قامت قبل الركوع - [00:32:42](#)

لذلك يقول ابو بكر الخطيب البغدادي يقول وكل الاحاديث التي ورد انه قنت قبل الركوع فانها معلولة وذكر البيهقي ان اكثر الرواية واثقهم اكثرهم عددا واثقهم ضبطا يقولون ان القنوت يكون قبل الركوع لا بعده - [00:32:57](#)

لكن القنوت عفوا يكون بعد الركوع لا قبله لكن القنوت قبل الركوع جائز وقد صح ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قنت قبل الركوع فهو ثابت عن الصحابة رضوان الله عليهم ونقل عن انس وغيره في غيركم من النوازل لكن النوازل ثابتة عن عمر - [00:33:18](#)

فدل ذلك على ان قنوت النوازل يجوز قبل الركوع وبعده ولكن الافضل والاتم ان يكون بعد الركوع بعد ما يرفع المرء من رکوعه اذا هذه هي المسألة الاولى في قضية - [00:33:40](#)

باعتبار وقته باعتبار الصلاة المسألة الثانية وهي اعتبار وقته باعتبار صلوات اليوم الخامس كلها يعني هل يقتت في صلاة الفجر ام

فقط انت الفجر والظهر والعصر والمغرب والعشاء الفقهاء يقولون ان اكده اوقات - 00:33:52

التي يقنت فيها هي هو صلاة الفجر لان الاحاديث التي قنت فيها النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الفجر هي الاكثر عددا كما قال الشيخ فقي الدين والاصح اسنادا - 00:34:16

وقد ثبت من حديث انس ومن حديث البراء ومن حديث ابي هريرة ومن حديث غيرهم رضي الله عنه جميع انه قنت عليه الصلاة والسلام في صلاة الفجر وهي الاكثر ولذلك الفقهاء يقولون فيقنت في صلاة الفجر خاصة في احدى الروايات وقيل الفجر والمغرب - 00:34:32

ثم يليه بالتأكيد صلاة المغرب لانه ورد فيها ثلاثة احاديث انه قنفذ في صلاة المغرب صلوات الله وسلامه عليه او فيها حديثان نعم ثلاثة حديث انس في البخاري وحديث البراء في صحيح مسلم وحديث - 00:34:51

ابي هريرة في الصحيحين انه صلوات الله وسلامه عليه قنت في صلاة الفجر ولذلك اكل الصلوات التي يقنت فيها الفجر ثم المغرب ثم تلتها في درجة ثلاثة صلاتي العشاء والظهر. هذى المرتبة الثالثة في في كونها متأكدا - 00:35:08

لان حديثه ثابت في الصحيحين من حديث ابن ابي هريرة رضي الله عنه ثم يليها صلاة العصر وقد ورد حديثها عند ابي داود من حديث ابن عباس رضي الله عنهم - 00:35:33

اذا عرفنا انه يشرع للقنوت في الصلوات الخمس كلها لكن اكدها الفجر ثم المغرب ثم العشاء والظهر ثم العصر. بناء على كثرة ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم في النقل عنه وفي صحتها اسنادا - 00:35:50

وهذا بناء على الترتيب وبعضهم يخصه كما هم معظم المتأخرین انه انما يقنت في الفجر والمغرب بالخصوص الامر الثالث باعتبار وقت الصلاة هو القنوت في غير الفرائض هل يشرع القنوت في غير الفرائض - 00:36:10

نقول لا يشرع القنوت مطلقا قنوت النوازل في غير الفرائض ابدا مطلقا بثة لان قنوت النوازل متعلق بالفرائض متعلق بالفرائض بل من اهل العلم كما سبق معنا من قال انه متعلق بالجماعة - 00:36:31

وبناء على ذلك فكل صلاة ليست بفرضية ولو كانت جماعة لا لا يجوز القنوت فيها. قنوت النوازل فالتراويح لا يجوز القنوت فيها. العيد لا يجوز القنوت فيه. الاستسقاء الكسوف. الكسوف. كل هذه القنوت فيها - 00:36:50

لا يجوز ويكون مبطلا للصلاة لانه زيادة فيها ولا يشفع. لا يشرع لا يشفع جنسه اذا لا يجوز القنوت النوافل مطلقا ايضا مما يتعلق في وقتها انه لا يجوز القنوت في صلاة الجمعة - 00:37:09

وهو قول جماهير اهل العلم قاطبة بل ان ابن المنذر في كتاب الاوسط لما عد لقنوت الجمعة ذكر انه قول الصحابة والتابعين وجاء عن الامام مالك رحمة الله تعالى انكار ذلك - 00:37:29

فان الامام مالك قال كان الناس زمن بنى امية يقنتون في صلاة الجمعة وليس ذلك بصواب. هذه عبارة الامام مالك وليس ذلك بصواب القنوت في صلاة الجمعة في الصلاة لا اعني الخطبة غير مشروع مطلقا الا في رواية ضعيفة في المذهب وهي قول مهجور ولم يعتمد - 00:37:45

اذا مما يتعلق في قنوت النوازل انه لا يشرع بالنوافل مطلقا بلا اشكال ولا يشرع ايضا في صلاة الجمعة. لا يقبل في صلاة الجمعة وانما في الفرائض فقط مما يتعلق بوقت القنوت - 00:38:07

مسألة مهمة جدا وهي مدة القنوت. الى كم يقنت لها المرة؟ ما المدة التي يقنت لها المرة لاهل العلم في هذه المسألة رأيان الرأي الاول ان قنوت النوازل انما يشرع شهرا ولا يزيد عليه - 00:38:25

ما يزيد عن شهر قالوا لان النبي صلى الله عليه وسلم كما قال انس قنت شهرا ثم تركه وهذا القول قال به عدد من الصحابة رضوان الله عليهم فقد روى علي الحربي في كتابه الاولى باسناد جيد - 00:38:51

ان علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قناته شهرا ثم ترك القنوت فقيل له لماذا؟ قال هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم. اي القنوت لا يكون الا شهرا واحدا. لا يزيد عليه - 00:39:10

طبعاً ما لم ترتفع النازلة قبل انتهاء الشرع الشهر فلا يجوز القنوت زيادة عليه وقال بعض اهل العلم ان القنوت متعلق بموجبه وهي النازلة فما دامت النازلة موجودة شرع القنوت. واذا ارتفعت النازلة فانه يمتنع من القنوت ولو زادت عن شهره - 00:39:26 وهذا القول قال به ابن حبان وابو عوانة المستخرج وقال به ابن القيم وانتصر له فرأوا ان الحكم مناط بعلته وموجبه وان التأكيد هنا كان من النبي صلى الله عليه وسلم بسبب ارتفاع - 00:39:53

موجبة وقد جاء عن ابي هريرة في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قفت شهراً ثم تركه فلما سئل قال اظنهم قد قدموا اي جاؤوا مما يدل على ان ترك النبي صلى الله عليه وسلم قنوت كان هو بسبب ارتفاع النازلة - 00:40:11 ولكن مع ترجيح القول الثاني ان كان ولد الامر قد وقته بشهر فهو اجتهاد بهذا القول وقال به علي رضي الله عنه فيتبع فيه مثل ما ان الصحابة الذين كانوا مع علي والتابعين قال ماتوا شهراً فلما - 00:40:29

امتنع على من القنوت امتنعوا مثله رضي الله عن الجميع نعم المسألة الأخيرة مما يتعلق في قنوت النوازل ولربما اخذت فيها بعض الوقت لأهميةها وهي قضية ما الذي يقال في قنوت النوازل - 00:40:47

اي ما هي الالفاظ التي تقال فيهليس كل لفظ وداعه يقال في قنوت النوازل ولا شك وانما هي ادعية خاصة تقال فيه سواء خاصة بالفاظها او خاصة في معانيها - 00:41:06

ولذلك قلت لكم ان الامام احمد قال ان الرجل اذا صلى خلف من يزيد في القنوت نحسب او نزيد انا نستعينك عليها قال فلينصرف اترك الصلاة خلفه لانه زيادة غير مشروعة - 00:41:26

وذكر السخاوي في الاجوبة وهو من الشافعية الذين يتبعون في القنوت قال ان من زاد عن الوارد شرعاً في قنوت الفرائض ليس النواب وقنوت الفرائض فانه فان صلاته تكون باطلة على قول اصحابنا الشافعي - 00:41:44

اذا يجب ان نعتني بمسألة الالفاظ التي وردت وما الذي يشرع في قنوت النوازل من عدة او من معنى ساذكر لكم اولاً قبل ان اتكلم في المعاني العامة التي يشرع فيها القنوت - 00:42:03

او تشرع لها صيغ القنوت ساذكر لكم اولاً ما هي الالفاظ التي جاءت عن النبي صلى الله عليه واله وسلم؟ وعن اصحابه في القنوت ثم نبني عليها بعض الاحكام فمن اول هذه الاحاديث ما ثبتت في الصحيح من حديث ابي هريرة رضي الله عنه - 00:42:18

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قال سمع الله لمن حمده في الركعة الأخيرة من صلاة العشاء قنت فقال اللهم انج عياش ابن ابي ربيعة اللهم انجي الوليد بن الوليد اللهم انجي سلمة ابن هشام اللهم انجي المستضعفين من - 00:42:35

من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضى اللهم اجعلها عليهم سنين كسبن يوسف هذا الحديث الاول الحديث الثاني ما ثبت في في الصحيحين ايضاً من حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قناته شهراً - 00:42:56

يلعن رعلا وذكوانا وعصيا قال عصوا الله ورسوله. هذا لفظ مسلم الامر الثالث او الحديث الثالث ما ثبت في صحيح مسلم من حديث خفاف ابن ايمه رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رکع ثم رفع رأسه من رکوعه ثم قال غفار غفر الله لها - 00:43:20 واسلموا سالمها الله وعصية عصت الله ورسوله. اللهم العن بني لحيان او اللهم العن بني احياناً والعن رعلا وذكوانا هذه الاحاديث التي جاءت عن النبي صلى الله عليه وسلم جاءت احاديث اخرى - 00:43:43

مثل ما جاء عند الحارث ابن ابي اسامة وفي اسناده ما قال من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم كان من دعائه في قنوطه اللهم عذب كفرة اهل الكتاب - 00:44:04

الذين يحدون رسولك ويصدون عن سبيلك والق بينهم العداوة والبغضاء وجاء عند الطحاوي والبزار من حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في قنوطه اللهم اجعل قلوبهم على قلوب نساء كواфер - 00:44:16

ومعنى قول النساء كواфер هو الذي يجدد الشيء ويغطيه ومن طبع النساء كما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم انهن يكثرن الشكاة والاختلاف. على ارواجهن فاذا كان الوصف كوافر اي يجحدن فيكون بينهن اختلاف فكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم فرق شملهم واجعلهم على هذه الهيئة وعلى - 00:44:36

الحاديـث الـذـي عـن الطـحاوـي فـي اسـنـادـه مـقـال هـذـه الـخـمـسـة اـحـادـيـث هـي الـتـي وـرـدـت عـن النـبـي صـلـى الله عـلـيـه وـسـلـم وـوـرـدـنـصـان عـن عـمـر بنـالـخـطـاب رـضـي الله عـنـه فـاـنـه قـدـجـاءـعـنـابـنـأـبـيـشـبـيـةـعـنـعـمـرـوـعـثـمـانـوـعـلـيـرـضـيـالـلـهـعـنـهـجـمـيـعـاـنـهـكـانـوـاـيـقـولـونـوـبـعـضـهـمـتـخـلـفـفـاظـهـالـلـهـاـنـاـ

00:44:58

نـسـتـعـيـنـكـوـنـسـتـغـفـرـكـوـنـنـنـيـعـلـيـكـالـخـيـرـوـلـاـنـكـفـرـكـوـنـخـدـعـوـنـتـرـكـمـيـفـجـرـالـلـهـاـيـاـكـنـعـبـدـوـلـكـنـصـلـيـوـنـسـجـدـوـالـيـكـنـسـعـيـوـنـحـفـدـ

نـرـجـوـرـحـمـتـكـوـنـخـشـيـعـذـابـكـاـنـعـذـابـكـالـكـفـارـمـلـحـقـوـعـنـدـمـحـمـدـبـنـنـصـرـالـمـرـوـزـيـفـيـكـتـابـالـوـتـرـ

اـنـعـمـرـابـنـالـخـطـابـكـانـيـقـوـلـفـيـقـنـوـتـهـالـلـهـاـغـفـرـلـلـمـؤـمـنـيـنـوـالـمـؤـمـنـاتـوـالـمـسـلـمـيـنـوـالـمـسـلـمـاتـوـالـفـبـيـنـقـلـوـبـهـمـاـلـصـذـاتـبـيـنـهـمـوـاـنـصـرـهـمـعـلـىـعـدـوـهـمـوـعـدـوـهـمـ.

الـلـهـمـعـنـالـكـفـرـاـهـلـكـتـبـاـهـلـالـكـفـرـاـهـلـكـذـبـوـنـرـسـلـكـ

اـولـيـاءـكـالـلـهـمـخـالـفـبـيـنـكـلـمـتـهـمـوـلـلـلـزـلـاـلـقـادـمـهـمـوـانـزـلـبـهـمـبـاـسـكـذـبـهـيـلـتـرـدـهـعـنـقـوـمـمـجـرـمـيـنـبـسـمـالـلـهـالـرـحـمـنـالـرـحـيمـ.

الـلـهـمـاـنـسـتـغـفـرـكـوـنـنـنـيـعـلـيـكـوـلـاـنـكـفـرـكـوـنـخـدـعـوـنـتـرـكـمـيـفـجـرـكـ.

الـرـحـمـنـالـرـحـيمـاـيـاـكـنـعـبـدـوـاـيـاـكـنـصـلـيـوـنـسـجـدـوـنـسـعـيـوـنـحـفـدـنـرـجـوـرـحـمـتـكـوـنـخـافـعـذـابـكـاـنـعـذـابـكـالـكـفـارـمـلـحـقـ.

هـذـاـنـصـفـهـمـمـحـمـدـبـنـنـصـرـوـغـيرـبـعـضـاـهـلـعـلـمـاـنـهـمـفـيـقـنـوـتـالـنـواـزـلـ

وـجـاءـعـنـبـعـضـاـهـلـعـلـمـبـالـاـمـاـمـاـحـمـدـاـنـهـلـيـسـفـيـقـنـوـتـالـنـواـزـلـوـانـمـاـفـيـقـنـوـتـفـلـاـيـقـالـهـذـاـنـصـلـاـنـفـهـمـمـدـدـنـدـعـاءـعـامـاـلـلـمـسـلـمـيـنـ.

دـوـنـدـعـاءـالـنـاسـلـهـاـذـاـعـرـفـنـاـنـصـوـصـتـيـجـاءـتـ

فـيـقـضـيـةـقـنـوـتـالـنـواـزـلـوـاـذـاـاـرـدـنـاـاـنـنـتـكـلـمـعـنـصـيـفـهـفـسـيـكـوـنـحـدـيـثـنـاـفـيـهـفـيـنـحـوـمـنـثـمـانـمـسـائـلـسـرـيـعـةـبـاـمـرـالـلـهـعـزـوـجـلـاـوـلـ

مـسـأـلـةـمـاـيـتـعـلـقـفـيـقـنـوـتـالـنـواـزـلـ

هـلـدـعـاءـقـنـوـتـالـنـواـزـلـتـوـقـيـفـيـلـاـيـجـوـزـالـزـيـادـةـعـلـيـهـوـلـاـنـقـصـمـنـهـنـقـوـلـلـاـلـيـسـكـذـلـكـلـاـنـقـنـوـتـالـنـواـزـلـمـتـعـلـقـبـالـنـاـزـلـةـفـيـتـغـيـرـ

بـاـخـتـلـافـالـنـواـزـلـ.

وـلـذـلـكـيـقـوـلـالـشـيـخـتـقـيـمـمـيـمـعـلـيـهـرـحـمـةـالـلـهـ

قـنـوـتـالـنـواـزـلـلـاـيـشـرـعـبـعـيـهـ.ـوـانـمـاـيـشـرـعـنـظـيـرـهـ.ـفـاـنـدـعـاءـلـاـوـلـثـكـالـمـعـيـنـيـنـعـلـىـاـوـلـثـكـالـمـعـيـنـيـنـلـيـسـبـمـشـرـوـعـبـاـتـفـاـقـالـمـسـلـمـيـنـ.

وـانـمـاـيـشـرـعـنـظـيـرـهـفـيـشـرـعـعـنـنـوـازـلـيـدـعـوـلـلـمـؤـمـنـيـنـوـيـدـعـوـعـلـىـكـفـارـ

فـيـفـجـرـوـغـيـرـهـاـاـذـاـمـسـأـلـةـاـلـوـلـىـنـعـلـمـاـنـدـعـاءـلـيـسـتـوـقـيـفـيـاـبـلـيـجـوـزـالـزـيـادـةـفـيـهـوـنـقـصـانـلـكـلـاـشـكـاـنـاـكـمـلـدـعـاءـوـاجـمـلـهـ

مـنـحـيـثـالـاجـمـالـوـاجـمـلـهـمـنـحـيـثـالـمـعـنـىـهـوـمـاـجـاءـعـنـالـنـبـيـصـلـوـاتـالـلـهـوـسـلـامـهـعـلـيـهـ.ـفـاـنـعـائـشـةـحـكـتـعـنـهـصـلـىـالـلـهـ

00:47:54

الـلـهـعـلـيـهـوـسـلـمـاـنـهـكـانـيـحـبـجـوـامـعـمـدـدـعـاءـوـالـكـلـمـوـقـدـاـوـتـيـهـعـلـيـهـالـصـلـاـةـوـالـسـلـاـمـالـاـنـسـانـاـذـاـكـانـفـيـقـنـوـتـالـنـواـزـلـاـوـفـيـ

قـنـوـتـهـفـيـوـتـرـهـيـحـرـصـعـلـىـاـنـيـأـتـيـبـالـدـعـاءـالـوـارـدـعـنـالـنـبـيـصـلـىـالـلـهـعـلـيـهـوـسـلـمـفـاـنـكـمـالـدـعـاءـ

فـيـمـاـقـالـهـصـلـوـاتـالـلـهـوـسـلـامـهـعـلـيـهـهـذـيـمـسـأـلـةـاـلـوـلـىـمـسـأـلـةـثـانـيـةـاـنـهـلـاـيـشـرـعـفـيـقـنـوـتـالـنـواـزـلـاـيـيـدـعـيـفـيـهـبـقـنـوـتـبـدـعـاءـ

الـوـتـرـاـذـمـنـالـنـاسـمـنـيـقـوـلـفـيـقـنـوـتـالـنـواـزـلـالـلـهـاـهـدـنـاـفـيـمـنـهـدـيـتـ

وـهـذـاـلـاـشـكـاـنـهـغـيـرـمـشـرـوـعـوـقـذـرـسـيـوـطـيـاـنـهـذـاـالـاـمـرـتـبـعـفـيـكـتـبـهـمـقـالـلـمـاـجـدـاـحـدـاـقـالـاـنـهـيـشـرـعـفـدـلـذـلـكـعـلـىـاـنـهـلـاـ

يـشـرـعـاـنـيـقـالـفـيـقـنـوـتـالـنـواـزـلـ

الـلـهـمـاهـدـنـاـفـيـمـنـهـدـيـتـوـعـافـيـتـوـنـحـوـذـلـكـمـنـاـدـعـيـةـ.ـتـيـفـيـهـدـعـاءـبـالـهـدـاـيـةـوـنـحـوـهـاـاـوـفـيـهـدـعـاءـبـالـاـسـتـرـزـاـقـدـوـنـ

الـاـسـتـنـيـنـاـفـاـذـلـاـيـشـرـعـقـنـوـتـذـلـيـاـوـدـعـاءـذـلـيـقـالـفـيـقـنـوـتـالـوـتـرـهـهـذـاـالـاـمـرـاـلـوـلـ

الـاـمـرـثـانـيـاـنـقـنـوـتـالـنـواـزـلـلـاـيـفـتـتـحـبـالـحـنـبـلـوـالـصـلـاـةـعـلـىـالـنـبـيـصـلـىـالـلـهـعـلـيـهـوـسـلـمـلـاـنـالـنـبـيـصـلـىـالـلـهـعـلـيـهـوـسـلـمـلـاـحـكـيـقـنـوـتـهـلـاـمـحـكـيـقـنـوـتـفـيـالـنـواـزـلـاـنـهـكـانـيـفـتـتـحـبـالـدـعـاءـمـبـاـشـرـةـ

00:49:32

وـلـذـلـكـنـصـبـعـضـاـهـلـعـلـمـوـمـنـهـشـيـخـعـبـدـالـعـزـيـزـبـنـبـادـعـيـةـرـحـمـةـالـلـهـاـنـهـلـاـيـشـرـعـفـيـقـنـوـتـالـنـواـزـلـاـفـتـتـاـحـهـبـالـحـمـدـلـةـوـالـصـلـاـةـ

عـلـىـالـنـبـيـصـلـىـالـلـهـعـلـيـهـوـسـلـمـوـنـصـعـلـيـهـبـعـضـ

وـاهـلـعـلـمـمـتـقـدـمـيـنـلـاـيـشـرـعـوـانـمـاـيـشـرـعـفـيـالـدـعـاءـمـبـاـشـرـةـوـمـاـيـدـلـعـلـىـذـلـكـاـيـضـاـاـنـالـدـعـاءـاـلـصـلـاـلـفـيـهـعـدـمـتـطـوـيـلـدـعـاءـقـنـوـتـ

النوازل ما يطول فقد ثبت من حديث انس رضي الله عنه - 00:50:01

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في النوازل اذا رفع من ركوعه دعا شيئا يسيرا لم يكن يطيل عليه الصلاة والسلام شيئا يسيرا وهذا نستفيد الامر الثالث وهو ان السنة عدم الاطالة وعدم الاستطراف في الدعاء - 00:50:17

وانما يكون شيئا يسيرا قليلا لا يطيل فيه وهذا الثابت عن النبي صلى الله عليه واله وسلم كما ذكره انس رضي الله عنه ولذلك يقول ابو عوانة رحمة الله تعالى هم فقهاء من فقهاء الحديث - 00:50:34

يقول ان قنوت النوازل ان قنوت النوازل لا يزيد فيه على الدعاء للذين يدعوا لهم او لمن يدعوا عليهم ما يزيد لا يستطرد وبعض الناس للأسف اذا جاء قنوع النوازل استطردا كثيرا - 00:50:49

اما في ذكر اخبار او وقائع او احوال وكل هذا لا شك انه غير مشروع اذا كان غير مشروع في الدعاء الذي هو خارج الصلاة فمن باب اولى ما كان في اثناء الصلاة - 00:51:11

ما كان لابناء الصلاة ولذلك يعني كان اهل العلم يشددون في هذا الامر. حتى ان ابن عمر رضي الله عنه مرة دعا لاصحابه فلما دعا لاصحابه دعا قليلا ثم وقف قد يكون في قلوبنا في قنوت او في غيره - 00:51:25

فقال له اصحابه زدنا زدنا في الدعاء فقال ابن عمر رضي الله عنه اعوذ بالله ان اكون من المسلمين هذا الاثر عظيم جدا فليس المقصود من الدعاء كثرة الكلام وتصفيقه - 00:51:47

وانما المقصود من الدعاء استنصال رينا جل وعلا وهل من الفاظ تكون اتم واكملا مما تلفظ به النبي صلوات الله وسلامه عليه. اذا اسحاق في الدعاء والاطالة فيه بهذه الطريقة لا شك انه غير مشروع. وقد - 00:52:05

قلت لكم قبل ان الامام احمد والصحاوي نقل عن اصحابه من الشافعية ان هذا الاطالة والزيادة قد تكون مبطة للصلوة في الجزم الصحراوي انها مبطة وهذا يدل على خطورة ما الذي - 00:52:23

الامر الرابع مما يتعلق بقنوت النوازل انه يشرع فيه الجهر ولا شك والا يكون مخفيا وانما يكون فيه جهر واعلال الصوت فيجلس الامام صوته الجهر المعتمد دون الصياغ الذي سنتكلم عنه بعد قليل - 00:52:38

كذلك الامر الخامس او السادس يشرع ان يؤمن ما خلفه ويقولون امين. واما امنوا فيكون الامام والمأمون رافعي ايديهم. ويشرع رفع ايديهم كما جاء ان عمر رفع يديه في القلوب. وما فعله عمر الا عن رؤيا اهل النبي صلى الله عليه - 00:53:01

عليه وسلم ايضا من المسائل المتعلقة بالصيغة ربما هذا السادس او السابع قضية اللعن هل يشرع اللعن في القنوت وفي الدعاء ام لا النبي صلى الله عليه وسلم كما مر معنا لعن اقواما من المشركين - 00:53:20

ولكن لما لعنهم انزل الله عز وجل ليس لك من الامر شيء فتركه النبي صلى الله عليه وسلم الشافعي رحمة الله تعالى كان يقول ان هذه الآية نسخت اللعنة مطلقا فلا يجوز اللعن - 00:53:43

لا يجوز اللعن مطلقا واختار بعض اهل العلم واختيار تيمية ورجحه بالملحق بالاداب ان المنهي عنه انما هو لعن الاشخاص واما لعن الاوصاف فانه مشروع ولذلك يقول ميمون ابن مهران ادركت الصحابة وهم يلعنون الكفارة في رمضان - 00:54:02

فلعن الاوصاف كالكفار وغيرهم فانه يشرع واما لعن الاشخاص العن زيدا وعمرا ولو كان غير مسلم غير مشروع. هذا احد القوالي بالنسبة الشافعي تكلم عن اللعن كله قال انه - 00:54:24

هذا رأيي ولكن اولى المسلم ان يبتعد عن هذا اللعن هذا الامر مسألة المسألة قبل الاخيرة في هذه المسألة قضية هل يسمى في قنوت النوازل من يدعى عليه ام لا - 00:54:42

نقول نعم النبي صلى الله عليه وسلم سمي من دعا لهم ومن دعا عليه يسمى ولكن لنعلم ان التسمية في ذاتها ليست سنة وانما هي مبنية على امور كالمصلحة وبعض الناس يذكر في القنوت من لا مصلحة في ذكره. فيذكر اسماء اشخاص بعينهم - 00:54:56

لا مصلحة في ذكري ولذلك كلما اقل المرء من تخصيص واطلقت الدعاء واجمله جعله مجملا فانه اكمل واقرب للسنة المسألة الاخيرة فيما يتعلق بالهيئة وهي مسألة اخيرة معني في هذه المحاضرة كاملة - 00:55:18

ولربما فرعت عليها اربعة فروع او ثلاثة وهو ان مما ينهى بصيغة القنوت ينهى عن الاعتداء فيه فمن اعتدى في دعائه فانه حري الا يقبل دعاؤه والله عز وجل يقول ادعوا ربكم تضرعا وخفية انه لا يحب المعتدين - 00:55:38

قال ابن عباس رضي الله عنه لما قرأ هذه الآية قال انه لا يحب المعتدين بالدعاء وفي غيره فعل على ان الله عز وجل لا يحب من اعتدى في دعائه - 00:56:01

اليس كل دعاء يؤجر عليه صاحبه بل ان بعض الناس اذا دعا دعاء كان للثام منه اقرب الى الاجر ولذلك يعجب كثير من الناس عندما يقول دعونا ودعونا ومع ذلك لم يستجب دعائي - 00:56:14

نقول ان لعل من اعظم اسباب عدم اجابة الدعاء هو اعتدائوك. ناهيك عن ما وقر في قلبك او لمخالفتك السنة فالاعتداء في الدعاء من اعظم الاسباب الحاجة له والمانعة منه - 00:56:33

ومن عجيب الامر ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر انه في اخر الزمان يكثر الذين يعتدون في الدعاء يكسب فقد ثبت من حديث عبدالله بن المغفل رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول - 00:56:48

يكون في اخر الزمان اقوام يعتدون في الدعاء ويتعدون الحد الشرعي وهؤلاء لا شك للاسم منه هم اقرب منهم الى الاجر وللحجب اولى بان تستجاب لايستجاب دعاء - 00:57:07

هذا الاعتداء في الدعاء يقول اهل العلم انه على انواع يهمنا من انواعه ما يتعلق بقنوت النوازل فمن الاعتداء الذي يتعلق بقنوت النوازل اولا الاعتداء في المطلوب الاعتداء في المطلوب - 00:57:27

ويكون الاعتداء في المطلوب باحد امررين اما بسؤال الله عز وجل الشيء المحرم فانه لا يجوز سؤال الله عز وجل شيء محرم ما لم يدعوا بهم او قطيعة رحم فمن دعا في قنوتة على مسلم من غير موجب له لا شك انه دعا بامر محرم - 00:57:45

فلابد ان يكون بامر مشروع هذا وحي من الاعتداء ايضا متعلق بالطلب قالوا ان يدعوا فيسأل الممنوع هناك المحرم الدعاء على مسلم او بقطيعة رحم ونحو ذلك. هنا الممنوع عقلا - 00:58:13

او عرفا او شرعا لا يجوز ان تدعوا بمنوع عقلا او عرفا او شرعا يكون اولا الممنوع عقلا مثل ما مثل الرجل الذي يقول اللهم ارزقني ولدا من غير زوجة - 00:58:33

هذا لا يمكن ان يكون او اجعلني اطير لا يمكن عرفا كذلك هناك اشياء في العرف جرت العادة بها انها لا يمكن ان تكون كل هذه ممنوعة لا تجوز لا يجوز - 00:58:56

ومنها قالوا من الممنوع عرفا لو قال اللهم ابقني الى اخر الزمان خالدا مخلدا ما يمكن كل هذه لا تجوز ومن الممنوع شرعا ما جاء الشرع او ما جاء الشرع بالاخبار انه لن يقع - 00:59:09

لن يقع ومثل لذلك الفقهاء قالوا كمن يدعوا فيقول في قنوتة اللهم اهد اهل الارض جميعا. يقول لا ينكر هذا الشيء جاء الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الكفار باقين الى قيام الساعة - 00:59:29

هناك بعض الجمل هل هي منها ام لا؟ ذكر بعض الشافعية ان من الدعاء الاعتدال ممنوع شرعا حينما يقول الشخص انتبه للعبارة حينما يقول الشخص اللهم اغفر لجميع المسلمين جميع ذنوبهم فيكرر جميع مرتين - 00:59:47

يقول اذا كرر جميع مرتين فان الدعاء يكون من الاعتداء ممنوع شرعا لانه لا يمكن للشرع ان يغفر لجميع المسلمين ان يغفر لهم جميع ذنوبهم ولكن لو قال اغفر لل المسلمين ذنوبهم يقولون يجوز - 01:00:07

لان جميع هذه تدل على الكل ومن صيغ العموم فلو قال اغفر او قالوا حذف جميع من احدى الجملتين. فانه يجوز. هذا كلام طيب اذا عرفنا هنا الاعتداء بسؤال ممنوع عقلا او شرعا - 01:00:24

او عرفة من الاعتداء في الدعاء قالوا الاعتداء في الهيئة في الهيئة وفي صيغة لفظك ولذلك مما يتعلق بالاعتداء في القنوت رفع الصوت فيه بعض الناس يقول واعرفه - 01:00:39

يقول لي هو لسانه يقول انا ارفع الصوت لكي يتسمس المأمور معي. اريد ان اسمعهم يقولون امين بصوت عالي. لا شك ان هذا من

الاعتداء في الدعاء الحاجب من اجابته - 01:00:57

يقول ابن حريج رحمة الله تعالى من الاعتداء رفع الصوت بالدعاء والصياح فيه. الصياح قال هذا من الاعتداء في الدعاء اذا ليس المقصود انك ترفع الصوت وانما ان تستنصر ربك - 01:01:07

من الاعتداء في الهيئة ما ذكر بعض اهل العلم قالوا ما يفعله بعض الناس من تعمد كشف الرأس يقول اني اريد ان اكشف رأسي من باب التضرع لله عز وجل قالوا هذا لا يجوز - 01:01:27

لأنه ملي اعتقد غير مشروع الرسول ادعى وعلى رأسه عمامته ولم يكشف رأسه يظن ان هذا من التضرع من الاعتداء في الدعاء في القنوت في الصلاة قالوا ان يرفع المصلي يديه فوق رأسه - 01:01:39

اذا قالت المصلي سواء في النازلة او في الوتر فان يديه تكون قبل صدره ورفعه ليديه فوق رأسه يكون منه عنه الصلاة. نعم في خارج الصلاة يدوب. لكن في الصلاة لا يضعها. فهو من الاعتداء في الهيئة - 01:01:55

هذا الامر الثاني الامر الثالث من الاعتداء في الدعاء قالوا الاعتداء في صيغ الالفاظ بصيغ الالفاظ ولذلك جاء عن من حديث عبد الله بن مغفل لما سمع ابنه يدعوه فيقول اللهم اني اسألك البيت - 01:02:14

لابيض على يميني الداخلي في الجنة لربما كان ابنه قد سمع خبرا من اخباربني اسرائيل في ذلك او امر اخر فقال له ابوه لا تدعوا بذلك وانما اذا سألت فاسأل الله الفردوس الاعلى - 01:02:36

اني سمعت النبي صلي الله عليه وسلم يقول يأتي في اخر الزمان اقوام يعتدون في دعائهم يعتدون في دعائي فسؤال دقائق الامور من الاعتداء في الدعاء ولذلك بعض مشايخنا يقول ان الذي يدعوه في قنوت النوازل فيقول اللهم لا تجعل لهم طائرة الا اسقطتها - 01:02:51

ولا دبابة الا ما فعلت يقول هذا لا يجوز لانه من سؤال دقائق الامم او ان يقول اللهم افعل بفلان هكذا. ايضا هذا لا يجوز تختار نهاية لفلان او لشخص او لطائفة او نحو ذلك. هذا لا يجوز - 01:03:17

وكل هذه الامور لا تجوز ان تسؤال دقائق الامور. وانما اسأل الله عز وجل النصر ورفع الظر عن من يدعى له. والنجاة ونحو ذلك من الامور. واما سؤال دقائق الامور فلا شك انه من - 01:03:36

نعلم الامثلة كثيرة ولربما لو تأمل بعضنا في هيئة الذين يدعون من من الائمة وفي الفاظهم وفي صيغهم سيجدوا من الاعتداء في الدعاء الشيء الكثير ولا شك. هذا ما اردت الحديث عنه اليوم. اسأل الله عز وجل للجميع التوفيق والسداد وان - 01:03:51  
ان يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح وان يتولانا بهداه. واسأله جل وعلا ان يغفر لنا ولوالدينا وللمسلمين والمسلمات وان يرفع درجاتهم في جنات النعيم واسأله جل وعلا ان يحفظ بلادنا من كل سوء. وان يصلاح ولاة امورنا ويدلهم بكل خير. وان يكف الشر والضر عن بلاد المسلمين عامة - 01:04:11

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - 01:04:31